الإجابة النموذجية لامتحان القانون الإداري

المجموعة الأولى – السداسي الأول

مقدمة : (04 نقاط)

تعتمد اللامركزية الإدارية على الاستقلال العضوي والوظيفي الأول يتجلى في الانتخابات و الثاني في تسيير الشؤون العمومية كما يصعب اعتمادها في الدول البسيطة كونها دول تعتمد على حكومة ممركزة في العاصمة وهيئات غير ممركزة محليا وبالتالي استعارت الجزائر النظام البلدي وطبقته كنموذج للامركزية الإدارية بوضع إدارة شعبية تتمثل في مجلس شعبي بلدي يمثل مواطني البلدية ورئيس لها بصفة لامركزية ، لكن وفق حدود تتمثل في الوصاية الإدارية و قدرة رئيس البلدية على تمثيل الدولة أيضا .

الموضوع : (16 نقطة)

إن المظاهر التي تجسد كمظاهـــر للامركزية في البلدية من خلال الانتخاب الذي يجعلها مستقلة على الدولة و دون تعيين لمجلسها المنتخب الذي يترأسها رئيس بلدية منتخب أي مجلس تداولي منتخب و رئيس يمثل جهاز تنفيذي منتخب كون الانتخاب يعد قيمة ديمقراطيـــة من جهة و يجعل البلدية مستقلـــة عضويا طبقا للقاعدة الدستوريـــة يعد المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومن ثم فان طريقة انشاء البلدية في طريقة ديمقراطية حرة للشعب الذي يمثله المجلس البلدي و رئيسه **(04 نقاط)** .

كما تتجلى المظاهر اللامركزية في الاستقلال الوظيفي الذي فيه تمارس البلدية عن طريق الجهاز التداولي جميع الصلاحيات المتعلقة بالحياة العمومية أي كل ما يتعلق بإقليم البلدية الذي تسيره كون لها استقلال إداري في ذلك ومن ثم استقلال في التسيير في جميع الشؤون العمومية .

فالاستقلال الوظيفي هو استقلال تام عن الدولة في ما تقوم به البلدية من وظائف يجسدها مجلس تداولي يسعى الجهاز التنفيذي وهو رئيس البلدية على تنفيذ المداولات تعبيرا عن برنامج الحزب ذو أغلبية المقاعدة في البلدية **(04 نقاط)** .

ـ إلا أن هناك حدود تمثلت في كون أن الانتخابات لم يكن في حقبـــة معينة معبرا عن الاستقلال العضـــوي باعتبار أن اعتماد خيار الحزب الواحد اثر على العملية الانتخابيـــة التي ترتب منتخبون ينتمـــون للحزب الحاكم آنـــذاك رغم الإصلاحات التي اعتمدت لكن بعد التعددية الحزبيـــة ازدهر الاستقلال العضـــوي لكن تحت مظلـــة الوصايـــة الإداريـــة **(04 نقاط)** .

ـ فالوصاية الإدارية هي نوع من الرقابة الإدارية تنقسم إلى رقابة على الأشخاص أي المنتخبين إما بالإيقاف أو بالعزل أو حل المجلس البلدي كله ورقابة على الأعمال تتمثل في الإبطال للمداولات أو المصادقة أو الحلول وهي أنواع من الوقاية الوصائية تعمل على وضع حد لأي نشاط يكون مخالف لأحكام القانون أو الدستور من جهة و كذا على المنتخب في حالات المتابعة الجزائية **(04 نقاط)**.

أ . د / بن علية حميد